



التشیع المفتری علیه (5) مداخلات و هوامش نقدية على كتاب «تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه»

پدیدآورده (ها) : العطية، خالد

میان رشته ای :: المنهاج :: زمستان 1379 - شماره 20

از 113 تا 127

آدرس ثابت : <http://www.noormags.ir/view/fa/articlepage/208957>

دانلود شده توسط : رسول جعفریان

تاریخ دانلود : 14/04/1395

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) جهت ارائه مجلات عرضه شده در پایگاه، مجوز لازم را از صاحبان مجلات، دریافت نموده است، بر این اساس همه حقوق مادی برآمده از ورود اطلاعات مقالات، مجلات و تألیفات موجود در پایگاه، متعلق به "مرکز نور" می باشد. بنابر این، هرگونه نشر و عرضه مقالات در قالب نوشتار و تصویر به صورت کاغذی و مانند آن، یا به صورت دیجیتالی که حاصل و بر گرفته از این پایگاه باشد، نیازمند کسب مجوز لازم، از صاحبان مجلات و مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی (نور) می باشد و تخلف از آن موجب پیگرد قانونی است. به منظور کسب اطلاعات بیشتر به صفحه [قوانین و مقررات](#) استفاده از پایگاه مجلات تخصصی نور مراجعه فرمائید.



پایگاه مجلات تخصصی نور



التَّشْيِيعُ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ (٥)

مداخلات وهوامش نقدية على كتاب
«تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه»
لأحمد الكاتب

الشيخ خالد أبا ذر العطية

مناقشة الشبهة الثامنة: (إنَّ رفض الإمام علي عليه السلام، بعد مقتل عثمان ابن عفَّان، الاستجابة لطلب الثوار توليَّ السلطة وانتظاره في ذلك كلمة المهاجرين والأنصار وبيعة المسلمين في المسجد، كل ذلك يدل على إيمانه بنظرية الشورى).

قال «الكاتب»: «لقد كان الإمام عليّ يؤمن بنظام الشورى؛ وأن حقَّ الشورى بالدرجة الأولى هو من اختصاص المهاجرين والأنصار، ولذلك فقد رفض، بعد مقتل عثمان، الاستجابة للثوار الذين دعوه إلى توليَّ السلطة وقال لهم: ليس هذا إليكم... هذا للمهاجرين والأنصار، من أمره أولئك كان أميراً.

وعندما جاءه المهاجرون والأنصار وقالوا: «امدد يدك نبايعك» دفعهم، فعاودوه، ودفعهم، ثم عاودوه، فقال: «دعوني والتمسوا غيري واعلموا أنّي إن أجبتمكم ركبت بكم ما أعلم... وإن تركتموني فأنا كأحدكم، ولعليّ أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم، وأنا لكم وزيراً خيراً لكم مني أميراً». ومشى إلى طلحة والزبير فعرضها عليهما، فقال: من شاء منكما بايعته، فقالا: لا... الناس بك أرضى. وأخيراً، قال لهم: فإن أبيتم فإنّ بيعتي لا تكون سرّاً، ولا تكون إلّا عن رضا المسلمين، ولكن أخرج إلى المسجد فمن شاء أن يبايعني فليبايعني.

ولو كانت نظرية النص والتعيين ثابتة ومعروفة لدى المسلمين، لم يكن يجوز للإمام أن يدفع الثوار وينتظر كلمة المهاجرين والأنصار، كما لم يكن يجوز له أن يقول: «أنا لكم وزيراً خيراً لكم مني أميراً»، ولم يكن يجوز له أن يعرض الخلافة على طلحة والزبير، ولم يكن بحاجة لينتظر بيعة المسلمين»^(١).

إنّ الأمور التي أشار إليها «الكاتب»، في هذه الشبهة، بوصفها قرائن وشواهد تدلّ، في رأيه، على إيمان الإمام علي عليه السلام بنظرية الشورى وعدم إيمانه بالنص عليه بالإمامة، قد ذكر جملتها المعتزلة قديماً في احتجاجهم على مفاد هذه الشبهة.

وقد نقل احتجاجهم بها ابن أبي الحديد المعتزلي في شرحه لكلام الإمام علي عليه السلام الذي قاله لما أراده الناس على البيعة بعد قتل عثمان، والذي أشار الكاتب إلى شطر منه، كما نقل أيضاً جواب الشيعة الإمامية على ما ذكره المعتزلة والوجه التي حملوا كلام الإمام علي عليه السلام عليها.

قال: وهذا الكلام يحمله أصحابنا على ظاهره، ويقولون: إنه عليه السلام لم يكن منصوباً عليه بالإمامة من جهة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وإن كان أولى الناس بها وأحقهم بمنزلتها، لأنه لو كان منصوباً عليه بالإمامة من جهة الرسول، عليه الصلاة والسلام، لما جاز له أن يقول: «دعوني والتمسوا غيري»؛ ولا أن يقول: «ولعلي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم»، ولا أن يقول: «وأنا لكم وزيراً خيراً مني لكم أميراً».

وتحملة الإمامية على وجه آخر فيقولون: «إنّ الذين أرادوه على البيعة هم كانوا العاقلين بيعة الخلفاء من قبل؛ وقد كان عثمان منّهم أو منع كثيراً منهم عن حقه من العطاء؛ لأنّ بني أمية استأصلوا الأموال في أيام عثمان؛ فلما قُتل، قالوا لعلي عليه السلام: نبايعك على أن تسير فينا سيرة أبي بكر وعمر؛ لأنهما كانا لا يستأثران بالمال لأنفسهما ولا لأهلهما، فطلبوا من علي عليه السلام البيعة، على أن يقسم عليهم بيوت الأموال قسمة أبي بكر وعمر؛ فاستعفاهم وسألهم أن يطلبوا غيره ممن يسير بسيرتهما؛ وقال لهم كلاماً تحته رمز، وهو قوله: «إنّا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان، لا تقوم له القلوب، ولا تثبت عليه العقول، وإنّ الآفاق قد أغامت، والمحجّة قد تنكرت»...

● التَّشْيُعُ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ

وقد حمل بعضهم كلامه على محمل آخر، فقال: هذا كلام مُسْتَزِيد^(٢) شاكٍ من أصحابه، يقول لهم: دعوني والتمسوا غيري، على طريق الصَّجَر منهم، والتبرم بهم والتسخط لأفعالهم، لأنهم كانوا عدلوا عنه من قبل، واختاروا عليه، فلما طلبوه بعد أجابهم جواب المتسخط العاتب.

وحمل قوم منهم الكلام على وجه آخر، فقالوا: إنه أخرجه مخرج التهمك والسخرية، أي أنا لكم وزيراً خيراً مني لكم أميراً في ما تعتقدونه، كما قال سبحانه: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾، أي تزعم لنفسك ذلك وتعتقده.

واعلم أن ما ذكروه ما ليس ببعيد أن يُحْمَلَ الكلام عليه لو كان الدليل قد دلَّ على ذلك، فأما إذا لم يدلَّ عليه دليل، فلا يجوز صَرْفُ اللفظ عن ظاهره، ونحن نتمسك بالظاهر إلا أن تقوم دلالة على مذهبهم تصدنا عن حَمَلِ اللفظ عن ظاهره^(٣).

ونظير هذا الذي ذكره ابن أبي الحديد هنا ذكره أيضاً في شرحه لكتاب رُئي أن علياً عليه السلام بعثه إلى معاوية، جاء فيه:

«إنَّ بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشَّاهد أن يختار، ولا للغائب أن يرُدَّ، وإنَّما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسمَّوه إماماً كان ذلك لله رضا... الخ»^(٤).

قال ابن أبي الحديد: «واعلم أن هذا الفصل دالٌّ بصريحه على كون الاختيار طريقاً إلى الإمامة كما يذكره أصحابنا المتكلمون، لأنه احتجَّ على معاوية ببيعة أهل الحلِّ والعقد له، ولم يراع في ذلك إجماع المسلمين كلَّهم، وقياسه على بيعة أهل الحلِّ والعقد لأبي بكر، فإنه ما رُوِيَ فيها إجماع المسلمين، لأنَّ سعد بن عبادة لم يبايع، ولا أحدٌ من أهل بيته وولده، ولأنَّ علياً وبني هاشم ومن انضوى إليهم لم يبايعوا في مبدأ الأمر، وامتنعوا؛ ولم يتوقَّف المسلمون في تصحيح إمامة أبي بكر وتنفيذ أحكامه على بيعتهم، وهذا دليل على صحَّة الاختيار وكونه طريقاً إلى الإمامة، وأنه لا يقدح في إمامته عليه السلام امتناع معاوية من البيعة وأهل الشام؛ فأما الإمامية فتحملُ هذا الكتاب منه عليه السلام على التقيَّة، وتقول: إنه ما كان يمكنه أن

● الشيخ خالد العطية

يصرّح لمعاوية في مكتوبه بباطن الحال، ويقول له: أنا منصّوص عليّ من رسول الله ﷺ، ومعهود إلى المسلمين أن أكون خليفةً فيهم بلا فصل، فيكون في ذلك طعن على الأئمة المتقدّمين، وتفسد حاله مع الذين بايعوه من أهل المدينة؛ وهذا القول من الإمامية دعوى لو عضّدها دليل لوجب أن يقال بها، ويُنصار إليها؛ ولكن لا دليل لهم على ما يذهبون إليه من الأصول التي تسوقهم إلى حَمْلِ هذا الكلام على التقيّة^(٥).

والحقّ أنّ ابن أبي الحديد لم يجانب الصواب في تشخيص القاعدة التي ينبغي أن يُفهم كلام الإمام علي عليه السلام ويحلّل في ضوئها، وهي أن ننظر في دليل الشيعة الإمامية على النصّ على إمامته من جهة الرسول ﷺ وعلى إيمانه هو نفسه بالنصّ عليه، فإنّ صحّ وجود ذلك الدليل وتمّت دلالاته تمسّكنا به وأولنا ما ورد على خلافه من أخبار آحاد ظنيّة وصرفناها عن ظاهرها، وإن لم يصح وجود ذلك الدليل ولم تتم دلالاته لم نضطر إلى تأويل ما خالفه وصرفه عن ظاهره. غير أنّ الصواب قد جانب ابن أبي الحديد في تطبيق هذه القاعدة على موردّها، فأنكر، تبعاً لأصحابه المعتزلة، قيام الدليل على النصّ على إمامة علي عليه السلام من جهة الرسول ﷺ وعلى إيمانه هو نفسه بالنصّ عليه؛ ولهذا لم يجد مسوّغاً لتأويل كلامه هذا المروي عنه والبحث له عن معنى آخر غير معناه الظاهر منه.

وقد سبقت الإشارة، في غير موضع من هذا البحث، إلى بعض النصوص المتضمنة لنصّ النبي ﷺ على إمامة علي عليه السلام وخلافته من بعده، كحديث الغدير وحديث الثقلين، وحديث المنزلة، كما سبقت الإشارة أيضاً إلى بعض النصوص المروية عن أمير المؤمنين علي عليه السلام التي عكست إيمانه بالنصّ عليه وإنكاره لطريقة الاختيار أو الشورى التي استُخلف بموجبها الخلفاء الذين سبقوه، ومنها قوله في خطبته المعروفة بالشَّقْشَقِيَّة:

«أما والله، لقد تقمّصها فلان، وإنه ليعلم أنّ محلي منها محل القطب من الرّحا».

وقوله فيها أيضاً: «حتى إذا مضى لسبيله، جعلها في ستة زعم أثي أحدهم؛ فيا

● التَّشْيِيعُ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ

لله وللشُّورى! متى اعترض الرَّيبُ فيَّ مع الأوَّل منهم حتى صرت أُمِّرت إلى هذه النظائر!»^(٦).

ومنها قوله: «إِنَّ الأئمة من قريش غُرسوا في هذا البطن من هاشم، لا تصلح على من سواهم، ولا تصلح الولاية من غيرهم»^(٧).

وقوله: «لا يقاس بآل محمد ﷺ من هذه الأئمة أحد، هم أساس الدين، وعماد اليقين، إليهم يفيء الغالي، وبهم يلحق التالي، ولهم خصائص حقِّ الولاية، وفيهم الوصية والوراثة»^(٨).

فهذه النصوص، بقسميها، حاكمة على غيرها ممَّا يخالفها في الظاهر ومقدِّمة عليها؛ للعلم بصدورها من ناحية أولى، ولقوَّة دلالتها من ناحية أخرى. وليس بوسع الباحث النَّزِيه، أو المؤرِّخ المنصف، أن يتجاهلها ويقدِّم عليها ظاهر نصوص آحاد متشابهة في دلالتها، أو ظاهر موقف عملي معقَّد في ظروفه وملابساته.

وهذه قاعدة عامَّة مطَّردة تجب مراعاتها ووضعها في الاعتبار سواء بالنسبة إلى ما ذكر في هذه الشُّبهة والشُّبهة التي سبقتها، أم في ما سوف يذكر في بعض الشُّبهات الأخرى اللاحقة التي سوف يذكرها «الكاتب».

وبذلك يتعيَّن اللجوء إلى تأويل ما استند إليه القائلون بهذه الشُّبهة من كلام الإمام علي عليه السلام المروي عنه بأحد الوجوه التي نقلها ابن أبي الحديد عن الشيعة الإمامية أو غيرها.

ولو شئنا أن نصوغ أقرب وجوه التَّأويل المتصوِّرة موافقة للصواب - في ما نعتقد - بعبارة أكثر وضوحاً وتفصيلاً ممَّا ذكر فإنَّه يمكن أن يقال بوجه عام:

إنَّ الإمام علياً عليه السلام كان يدرك، في تلك اللحظة التَّاريخية الحرجة التي أعقبت الثورة على الخليفة الثالث، والتي طُلِب إليه فيها أن يتولَّى حكم الأئمة الإسلامية وإنقاذها من الفتنة وممَّا آلت إليه أوضاعها الاجتماعية والسياسية من أحوال سيئة، خطورة المرحلة المقبلة وما تحمله في طيَّاتها من صعوبات وتحديات تتمثل في احتمال محاولة الطامحين إلى تقلد الخلافة أو الولاية على الأقاليم الكبرى، من أعضاء الشُّورى السابقة التي شكَّلها الخليفة الثاني، وكذلك بطانة الخليفة الثالث

وبعض ولاته المتضررين جميعاً من مجيء الإمام عليه السلام إلى الحكم، الخروج على طاعته ومعارضة منهجه الصارم والعاقل في الإصلاح ومحاولته العودة بمسيرة الحكم وسياسة إدارة الدولة، وبالأخص سياسة تقسيم العطاء، إلى ما كانت عليه في عهد الرسول ﷺ؛ فأراد، من جهة أولى، أن يُنبّه الأمة إلى ما كان يدركه ويشعر به من تلك الصعوبات والتحديات ويصارعها بخطته وسياسته في إصلاح أوضاعها، وبمنهج في حكمها بوجه عام؛ ليتوثق من تأييدها له ووقوفها إلى جانبه في جميع ذلك وتتم له البيعة على هذا الأساس، فقال للذين جاءوا يبايعونه:

«دعوني والتمسوا غيري، فإنّ مستقبلون أمراً له وجوه وألوان، لا تقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول، وإنّ الآفاق قد أغامت والمحجّة قد تنكّرت، واعلموا أنّي إن أجبتمكم ركبت بكم ما أعلم ولم أصغ إلى قول القائل وعتب العاتب»^(٩).

كما أراد عليه السلام، من جهة ثانية، أن يبلور الإجماع على اختياره لتولّي الخلافة ليشمل جميع أهل الحلّ والعقد من المهاجرين والأنصار، فانظر كلمتهم، ولم يكتف باختيار آحاد منهم أو اختيار خصوص الثوار؛ حتى لا يترك ذريعة لمناوئيه الذين أشرنا إليهم للطعن في شرعيّة خلافته حسب المعيار الذي كانوا يعترفون به، وهو معيار الشورى.

وأراد، من جهة ثالثة، أن تتم مبايعته بالخلافة في مشهد عام علني وليس خفية أو سرّاً، حتى يلزم الجميع بطاعته في ما سوف يصدره من قرارات سياسية وإدارية، ويأخذ عليهم العهد على نصرته عند البغي عليه وتعرّض سلطته أو كيان الدولة كلّ للخطر.

وهذا هو في الواقع دور البيعة وأثرها الدستوري كما عكستها الممارسة السياسية في عهد الرسول ﷺ، وكما عكستها أيضاً الممارسة السياسية في عهود الخلفاء الذين سبقوا الإمام علياً عليه السلام، وكما عكستها أخيراً الممارسة السياسية في عصور خلفاء الجور والتغلّب الذين ورثوا الخلافة عن أسلافهم ولم يتقلّدوها بطريقة الاختيار والشورى؛ فإن البيعة في جميع تلك الحالات لم تزد على كونها عقد طاعة ونصرة بين الحاكم الذي ولي الخلافة بأي طريقة كانت وبين الأمة.

● التَّشْيِيعُ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ

وإذا كان دور البيعة وأثرها الدستوري ذلك فحسب، فإن البيعة التي طلبها الإمام علي عليه السلام من المهاجرين والأنصار كانت هي من جنس ماله ذلك الأثر.

أما لماذا لم يتعامل الإمام علي عليه السلام مع قضية الخلافة على أساس مبدأ استحقاقه لها بالنص والتعيين بعد تمكنه من توليها وطلب الثوار إليه مبايعته بها في أعقاب مقتل الخليفة الثالث؟ فقد سبقت الإشارة إلى سببه في موضع سابق من هذا البحث^(١٠)، وهو:

إنَّ نظرية الاختيار، أو الشورى، قد تعزّزت شرعيتها في نظر عامة الناس في مقابل مبدأ النص أو التعيين، وأصبحت أمراً مقررّاً مفروغاً منه في أذهانهم، بفضل تقادم المدة في العمل على وفقها ومرور ما يقرب من ربع قرن على فرضها بالأمر الواقع، فلم يكن في وسعه، والحال هذه، أن يتجاهل هذه النظرية ولا يضعها في اعتباره وحساباته وإلا فإن الإجماع على مبايعته لن يتحقق وذرائع عدم القبول به خليفة على الأساس الذي يدّعيه لن تقلت من أيدي خصومه ومناوئيه.

هذه هي صفوة ما يمكن أن يوجّه به كلام الإمام علي عليه السلام وموقفه المشار إليهما في هذه الشبهة في ضوء النصوص القطعية الدالة على إمامته، وفي ضوء مواقفه التاريخية وأقواله الأخرى الثابتة عنه والمؤكدة لتلك النصوص.

علي عليه السلام والبيعة لطلحة والزبير

تبقى، في نهاية مناقشة هذه الشبهة، ملاحظة واحدة تتعلّق بما ذكره «الكاتب» من أنّ الإمام علي عليه السلام عرض على طلحة والزبير في البداية أن يبايعهما هو بالخلافة.

فهذا الذي ذكره أخذه من روايتين شاذّتين مرسلتين، رويت إحداهما عن الزهري والأخرى عن محمد بن سيرين.

أما رواية الزهري فهي كما في تاريخ الطبري:

«حدّثني أحمد بن زهير، قال: حدّثني أبي قال: حدّثنا وهب بن جرير، قال: سمعت أبي، قال: سمعت يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، قال: بايع الناس علي بن أبي طالب، فأرسل إلى الزبير وطلحة فدعاهما إلى البيعة، فتلكأ طلحة،

● الشيخ خالد العطية

فقام مالك الأشتر وسل سيفه وقال: والله لتبايعن أو لأضربن به ما بين عينيك، فقال طلحة: وأين المهرب عنه؟ فبايعه، وبايعه الزبير والناس. وسأل طلحة والزبير أن يؤمّرهما على الكوفة والبصرة، فقال: تكونان عندي فأتحمل بكما، فإني وحش لفراقكما. قال الزهري: وقد بلغنا أنه قال لهما: إن أحببتما أن تُبايعا لي وإن أحببتما بايعتكما، فقالا: بل نبايعك؛ وقالوا بعد ذلك: إنما صنعنا ذلك خشية على أنفسنا، وقد عرفنا أنه لم يكن ليُبايعنا. فظهروا إلى مكة بعد قتل عثمان بأربعة أشهر^(١١).

أما الرواية المنسوبة لمحمد بن سيرين فهي كما في تاريخ الطبري أيضاً:

«أخبرنا علي بن مسلم، قال: حدّثنا حبان بن هلال، قال: حدّثنا جعفر بن سليمان، عن عوف، قال: أما أنا فأشهد أنني سمعتُ محمد بن سيرين يقول: إنّ عليّاً جاء فقال لطلحة: ابسط يدك يا طلحة لأبايعك، فقال طلحة: أنت أحق، وأنت أمير المؤمنين، فابسط يدك، قال: فبسط علي يده فبايعه»^(١٢).

ويلاحظ على كلتا هاتين الروايتين:

أولاً: أنهما شاذتان مخالفتان لسائر الروايات الأخرى التي وصفت كيفية البيعة بالخلافة لعلي عليه السلام بعد مقتل الخليفة الثالث، وهي كثيرة، وقد قسّمها الطبري في تاريخه إلى طائفتين؛ تضمّنت إحداهما - وهي التي قدّم الطبري ذكرها ممّا يشير إلى أنّه يرجّحها على الطائفة الأخرى - أنّ أصحاب رسول الله ﷺ، وفيهم طلحة والزبير، سألوا علياً عليه السلام أن يتقلّد لهم وللمسلمين فأبى عليهم، فلمّا أبوا عليه وطلبوا إليه تقلّد ذلك لهم، بل ذُكر في بعضها أنّ أول من بايعه من الناس كان طلحة والزبير حتى قيل في شأن بيعة طلحة: «أول من بدأ بالبيعة يد شلاء»^(١٣).

وذكر في بعضها أيضاً أسماء من امتنع عن البيعة كسعد بن أبي وقاص وعبدالله ابن عمر من المهاجرين، ونُفِير يسير من الأنصار، منهم حسان بن ثابت وكعب بن مالك، وكانوا عثمانية^(١٤).

وتضمّنت الطائفة الثانية أن طلحة والزبير بايعا علياً عليه السلام مكرهين.

وقد خلت جميع هذه الروايات التي ذكرها الطبري، وهي تربو على العشرين

● التشيع المُفترى عليه

من أي إشارة إلى قصة عرض الإمام علي عليه السلام البيعة على طلحة والزبير، إلا هاتان الروایتان!

ثانياً: أنهما مرسلتان لم يسندهما راوياهما: الزهري ومحمد بن سيرين، اللذان هما من تابعي التابعين، إلى من حضر واقعة البيعة لعلي عليه السلام حتى نتبين حاله وحال من روى عنه.

ويلاحظ على خصوص الرواية الأولى:

أولاً: أن مرسلها هو الزهري، وحاله في الانحراف عن أمير المؤمنين عليه السلام والقرب من الأمويين ظاهرة معروفة، فهو متهم في روايته، ومن الراجح أنه يحاول بها الاعتذار عن طلحة والزبير في نكثهما بيعتهما لعلي عليه السلام.

ثانياً: إن ما ذكره الزهري في روايته يتعارض مع ما ذكره أيضاً في الرواية ذاتها، ومع روايته الأخرى التي قدّم ذكرها على تلك الرواية من أن طلحة والزبير كانا مكرهين على البيعة لعلي عليه السلام، فكيف بعقل أن يزهّد الإمام عليه السلام في الخلافة ويعرض البيعة بها عليهما ثم يكرههما بعد ذلك على البيعة له؟

مناقشة الشبهة التاسعة: (تصريح الإمام علي عليه السلام بإيمانه بنظرية الشورى في رسالة بعثها إلى معاوية، واحتجابه عليه ببيعة المهاجرين والأنصار له بالمدينة التي لزمّت معاوية وهو بالشام).

قد سبق مناقشة الجزء الأول من هذه الشبهة في الملاحظة الرابعة من الملاحظات المنهجية التي بدأنا بها مناقشة ما تضمنه الفصل الأول من كتاب «الكاتب» من شبهات^(١٥)، وأما الجزء الثاني منها فسيوضح جوابه من مناقشة الشبهة الآتية.

مناقشة الشبهة العاشرة: (احتجاج الإمام علي عليه السلام على طلحة والزبير ببيعتهما له التي نكثاها).

قال «الكاتب»: «وعندما خرج عليه طلحة والزبير احتجّ عليهما بالبيعة وقال لهما: «بايعتاني ثم نكثتما بيعتي»، ولم يشر إلى موضوع النص عليه من رسول

● الشيخ خالد العطية

الله ﷻ، وكل ما قاله للزبير فتراجع عن قتاله هو أن ذكره بقول رسول الله له: «لتقاتلنه وأنت له ظالم»^(١٦).

وهذه الشبهة، أيضاً، يمكن تبين جوابها في ضوء ما تمت مناقشته من الشبهات الأربع الأخيرة، وصفوة هذا الجواب هو:

إن الإمام علياً عليه السلام بعدما أنكر عليه حقه في خلافة النبي ﷺ بموجب النص عليه، وجد نفسه مضطراً، من موقع إمامته الحقيقية للمسلمين ومسؤوليته عن الإسلام بعد النبي ﷺ، لمبايعة الخليفين: الأول والثاني، وللدخول في عملية الشورى لاختيار الخليفة الثالث ومبايعته هو أيضاً، وللاستجابة لمنطق الشورى والتعامل مع قضية الخلافة على أساس هذا المنطق بعدما اتجهت الإرادة الشعبية لمبايعته بالخلافة في أعقاب الثورة على الخليفة الثالث؛ وذلك للأسباب التي سبق بيانها وشرحها في مناقشة الشبهات السابقة المشار إليها، وبالأخص الشبهة الثامنة. وقد تبين لنا في مناقشة تلك الشبهة بالخصوص أن الإمام علياً عليه السلام كان حريصاً - في ضوء حساباته ومعرفته بالطبقة السياسية التي بيدها أمر الخلافة، وإدراكه لظروف المرحلة التي كان يمرّ بها المجتمع الإسلامي، وفي ضوء ما عهد به إليه الرسول ﷺ وأخبره به من فتن وأحداث سوف يواجهها حينما يتولّى الحكم - على أن تتم له البيعة بالخلافة بإجماع أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار وفي مسجد النبي ﷺ على مرأى ومسمع من كافة الناس ليضمن شرعية خلافته وفق مقاييسها التي سادت وتقرّرت بحكم الأمر الواقع، ويتنزع من أيدي الطامعين بالحكم ممن رشحوا سابقاً للخلافة أي ذريعة لنقض بيعتهم والخروج على طاعته بعدما يتولّى الحكم.

وقد كان طلحة والزبير في طليعة المجمعين على مبايعته ممن أشرنا إليهم، وقد بايعاه طائعين مختارين حسبما شهد به الإمام علياً عليه السلام في غير خطبة أو رسالة من خطبه ورسائله المأثورة عنه، وحسبما ذكرته الروايات الصحيحة التي سبقت الإشارة إليها، فأراد الإمام علياً عليه السلام في قوله لهما: «بايعتاني ثم نكثتما بيعتي... الخ». أن يلزمهما بما ألزما به نفسيهما، فذلك أبلغ في الحجة وقطع العذر عليهما.

● التَّشْيُّعُ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ

أَمَّا تذكيره عليه السلام للزبير بقول رسول الله ﷺ: «لَتَقَاتِلَنَّهُ وَأَنْتَ لَهُ ظَالِمٌ» فهو يؤكد شرعية خلافة الإمام عليه السلام وإمامته، وخطأ الزبير في خروجه على طاعته وظلمه له بمقاتلته ولكنه لا يحدّد من أي جهة حصلت تلك الشرعية، ولا من أي جهة حصل ذلك الخطأ؛ هل حصلاً من جهة نصّ النبي ﷺ على إمامة الإمام علي عليه السلام وخلافته من بعده، أم حصلاً من جهة البيعة التي تمت بالاختيار، أم حصلاً من كلا الجهتين معاً؟ فمن أين علم الكاتب وكيف ساغ له أن يحدد تلك الجهة بأنها كانت الجهة الثانية فحسب؟!

مناقشة الشبهة الحادية عشرة: (نظر الإمام عليه السلام إلى نفسه بوصفه إنساناً عادياً غير معصوم، ومطالبته المسلمين النظر إليه بوصفه هذا).

قال «الكاتب»: «وقد كان الإمام علي عليه السلام ينظر إلى نفسه كإنسان عادي غير معصوم، ويطالب الشيعة والمسلمين أن ينظروا إليه كذلك، ويحتفظ لنا التاريخ برائعة من روائعه التي ينقلها الكليني في الكافي والتي يقول فيها: «إني لست في نفسي بفوق أن أخطئ ولا آمن ذلك من فعلي، إلا أن يكفي الله من نفسي ما هو أملك به مني»^(١٧).

لقد استند مخالفو الشيعة الإمامية قديماً إلى هذا الكلام المنسوب للإمام علي عليه السلام في القول بعدم عصمته، وقد أشار إلى ذلك ابن أبي الحديد في شرحه له في «شرح النهج»^(١٨).

وينبغي - قبل أن نذكر ما فسّر به هذا الكلام بعد الإغماض عن سند الحديث الذي جاء به وفرض صدوره عن الإمام عليه السلام^(١٩) - أن نشير أولاً إلى أنّه لا يتنافى مع نظرية النص بناء على مذهب مخالف الشيعة الإمامية بصفة عامة من عدم اشتراط العصمة في خليفة النبي ﷺ، ولهذا ذهب الكثير من أهل السنة إلى القول بالنص على الخليفة الأول أبي بكر على رغم أنهم لا يقولون بعصمته ولا يدّعون أنه كان مستغنياً عن الرأي والمشورة خلال مدّة حكمه.

أمّا بناءً على مذهب الإمامية القاضي باشتراط العصمة في الإمام المنصوص عليه، وبعد فرض صحة نسبة هذا الكلام لأمير المؤمنين عليه السلام وثبوته عنه كما

● الشيخ خالد العطية

تقدم، فهو قابل للتأويل والتوجيه على أنحاء عديدة ذكرها علماء الشيعة قديماً، ونكتفي هنا بذكر أبرزها وأدناها للقبول في ما نعتقد^(٢٠):

الوجه الأول: إن الإمام عليه السلام قد قال مقالته تلك على سبيل هضم النفس، والانقطاع إلى الله، والتواضع، الباعث لهم على الانبساط بقول الحق، وعدّ نفسه من المقصّرين في مقام العبودية، والإقرار بأن عصمته من نعمه تعالى.

وليس على سبيل الاعتراف بعدم العصمة كما تُوهّم، بل ليست العصمة إلا ذلك، فإنها هي أن يعصم الله تعالى العبد عن ارتكاب المعاصي. وقد أشار عليه السلام إلى ذلك بقوله: «إلا أن يكفي الله»^(٢١).

واستشهد الخواجهوني لذلك بما روي عن علي عليه السلام: «ألم تعلموا: أن الله عبداً أسكتهم خشيته من غير عي ولا بك، وأنهم الفصحاء العقلاء الألباء العالمون بالله وأيامه، ولكنهم إذا ذكروا عظمة الله انكسرت ألسنتهم، وانقطعت أفئدتهم، وطاشت عقولهم، وتاهت حلومهم، إعزازاً لله وإعظاماً وإجلالاً. فإذا أفاقوا من ذلك استبقوا إلى الله بالأعمال الزاكية، يعدون أنفسهم مع الظالمين والخاطئين»^(٢٢).

الوجه الثاني: إن الإمام عليه السلام «قد نظر إلى نفسه الإنسانية، بما لها من خصائص ومزايا ومواصفات اقتضتها الطبيعة البشرية، والتكوين الإنساني. فهو بهذه التركية، وبغض النظر عن اللطف والرعاية والعصمة الإلهية ليس بفوق أن يخطئ، ولذا قال: «فإني لست في نفسي بفوق أن أخطئ». فكلمة «في نفسي» تشير إلى أنه يتحدث عن نفسه بغض النظر عن اللطف الإلهي والعصمة الربانية. فهو عليه السلام، بشر كالنبي ﷺ وكيوسف، وإبراهيم، ونوح وغيرهم، فإنهم أيضاً بشر، فلو أوكلمهم الله إلى أنفسهم، وحجب عنهم رحمته وتسديده، وابتعدوا عن لطفه تعالى ورعايته وعصمته فإنهم ليسوا بفوق أن يخطئوا»^(٢٣).

وهذا هو ما أشار إليه النبي ﷺ في كلمته التي نقلها عنه ابن أبي الحديد المعتزلي الشافعي في شرح كلام الإمام عليه السلام، وهي قوله ﷺ: «لا، إلا أن يتداركني الله برحمته منه». وأشار إليه أمير المؤمنين عليه السلام، في كلماته التي هي مورد البحث بقوله: «إلا أن يكفي الله».

● الشَّيْعُ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ

وقد يكون مراد الخواجوئي ما يقرب من هذا حين قال: «إن المعصوم لما كان في قالب بشري، وجلباب ناسوتي وكانت له قوى حيوانية متجاذبة، متداعية إلى الشر والضر شارفت أن تسول له المعصية والجرأة» لا أن ذلك قد وقع منه بالفعل، بل اللطف الإلهي بالعصمة يكون مانعاً من ذلك»^(٢٤).

الوجه الثالث: إنَّ الإمام عليه السلام قال كلامه ذاك «من باب تعليم الأمة والرعية كيفية الطاعة، والعبادة والخضوع والخشوع»، ذكر ذلك العلامة الخواجوئي في مفتاح الفلاح^(٢٥).

ولعلَّ مقصوده: إنَّ الإمام عليه السلام أراد، من جهة أولى، أن يعرف الأمة بواجباتها تجاه حكامها وولاة أمورها في إبداء النصيحة والمشورة لهم في ما يتعلَّق بالسياسة العملية وتدبير الشؤون العامة ووقائع الحياة الجزئية المحتاجة للخبرة الفنية، والتي ترك الوحي الإلهي أمر تدبيرها للعقل البشري ولم يضمن تدبيرها بوساطته، تماماً كما فعل الرسول ﷺ حينما نزل منزلاً معيَّناً للحرب في بدر، ف قيل له: «أهذا منزل أنزلكه الله أم أنه الرأي والحرب والمكيدة؟»، فقال ﷺ: «بل هو الرأي والحرب والمكيدة»، ف قيل له: إنَّ ذلك ليس هو المنزل المناسب. فأراد الرسول ﷺ بموقفه ذاك وكذلك أراد الإمام عليه السلام بموقفه هذا أن يعلمَّا الأمة أن تشارك ولي الأمر في صنع القرار الإداري، وأن توظف طاقاتها وخبراتها لمساعدة الحاكم في تدبير شؤون حياتها العملية.

وأراد الإمام عليه السلام، من جهة ثانية، أن يضرب لهم من نفسه مثلاً وقدوة حسنة في التذلل والتواضع لله عزَّ وجلَّ، في إسناد كل توفيق يصيبه أو نجاح يصادفه إليه سبحانه وحده، وأنه من دون عصمته تعالى فإنَّ الإنسان مهما بلغ من منزلة لن يسلم من الخطأ والزَّلَل.

وقد صوِّر بعض الباحثين المعاصرين فرضية التعليم التي ذكرها الخواجوئي على نحو آخر، فقال: «إنَّه عليه السلام يريد أن يعلمَّ الناس كيف يتعاملون مع الحكام الذين سوف يكونون رقابهم ويتسلَّطون على الأمة بغير حق، وأن سلطان الحاكم لا يجوز أن يمنعهم من مواجهته بالحق، ومطالبته بالعدل والعمل به،

● الشيخ خالد العطية

والالتزام بخط الشريعة والدين، وإلا فإنّ عليهم أن يصنّفوه في عداد الجبابرة ومن أهل البادرة»^(٢٦).

مناقشة الشبهة الثانية عشرة: (امتناع الإمام علي عليه السلام عن استخلاف الإمام الحسن عليه السلام حين حضرته الوفاة، وتركه الأمر شورى من بعده).

تقدم ذكر كلام «الكاتب» في هذه الشبهة وتقدمت مناقشته في الملاحظة الأولى من الملاحظات المنهجية على الفصل الأول من كتاب «الكاتب»، وكذلك في مناقشة الرواية الثانية من الروايتين اللتين ذكرهما في الشبهة الأولى.

مناقشة الشبهة الثالثة عشرة: «كون وصيّة الإمام علي عليه السلام إلى الإمام الحسن عليه السلام وسائر أبنائه وصية روحية وشخصية لا علاقة لها بالإمامة».

تقدم أيضاً ذكر كلام «الكاتب» في هذه الشبهة الذي كرّره هنا مرة أخرى، وتقدمت أيضاً مناقشته في مناقشة الشبهة الثانية من شبهاته التي تضمنها الفصل الأول من كتابه.

مركز تحقيقات كافي في علوم اسلامی

الهوامش:

- (١) تطوّر الفكر السياسي الشيعي، ص ٢٣.
- (٢) مستزید، أي شاك عاتب.
- (٣) شرح النهج: ٣٣/٧ - ٣٥.
- (٤) نهج البلاغة، الكتاب ٦.
- (٥) شرح النهج: ٣٦/١٤ و ٣٧.
- (٦) نهج البلاغة، الخطبة ٣.
- (٧) م. ن، الخطبة ١٤٤.
- (٨) م. ن، الخطبة ٢.
- (٩) م. ن، الخطبة ٩٢.
- (١٠) انظر مناقشة الشبهتين السادسة والسابعة.
- (١١) تاريخ الطبري: ٤/٤٢٧.

● التَّشْبِيعُ الْمُفْتَرَى عَلَيْهِ

- (١٢) م. ن.
- (١٣) م. ن: ٤/٤٢٨ - ٤٣٥.
- (١٤) م. ن.
- (١٥) انظر: تطوُّر الفكر السياسي الشيعي، ص ٢٣ و ٢٤.
- (١٦) م. ن، ص ٢٤.
- (١٧) م. ن، ص ٢٤.
- (١٨) شرح النهج: ١١/١٠٧.
- (١٩) ضَعَفَ العلامة المجلسي في «مرآة العقول»، فقال: «ضعيف بعبد الله بن الحارث». انظر: ج ٢٦، ص ٥١٧.
- (٢٠) جمع وجوه التأويل المتصورة لهذا الكلام المنسوب لأمير المؤمنين عليه السلام ونَقَحَهَا السيد جعفر مرتضى العاملي في مقالته المنشورة في مجلة (المنهاج) بعنوان «المحكم والمتشابه في الحديث»، العدد الثالث، خريف ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- (٢١) انظر: مرآة العقول، للعلامة المجلسي: ٢٦/٥٢٧ و ٥٢٨، شرح نهج البلاغة، لابن ميثم البحراني: ٤/٤٨، شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد المعتزلي: ١١/١٠٧ و ١٠٨، مفتاح الفلاح، لمحمد بن إسماعيل المازندراني الخواجوثي، ص ١٢٩، ٢٢٦، السيد جعفر مرتضى العاملي: «المحكم والمتشابه في الحديث» مجلة المنهاج، م. س.
- (٢٢) مفتاح الفلاح، ص ٢٢٦.
- (٢٣) «المحكم والمتشابه في الحديث»، مجلة المنهاج، العدد الثالث: خريف ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- (٢٤) م. ن، وانظر أيضاً: مفتاح الفلاح، ص ١٢٩.
- (٢٥) انظر مفتاح الفلاح، ص ١٢٦، ١٢٩.
- (٢٦) السيد جعفر مرتضى العاملي: «المحكم والمتشابه في الحديث»، م. س.
